

2008/10/07

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الشؤون المدنية

قام سرق



من وزير العدل

إلى السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بخريبكة

الموضوع: حول قائمة المحامين المقبولين للترافع أمام المجلس الأعلى

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فلا يخفى عليكم أن المحامين المقبولين للترافع أمام المجلس الأعلى، خولهم القانون حق التقيد في اللائحة السنوية التي يحددها وزير العدل، بأسماء المهنيين المقبولين لتحرير التصرفات المتعلقة بنقل الملكية المشتركة، أو إنشاء حقوق عينية عليها، أو نقلها، أو تعديلها، أو إسقاطها، طبقا لما نصت عليه المادة 12 من القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 298.02.1 المؤرخ ب 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002).

لذا، يشرفني أن أطلب منكم موافقتنا بقائمة أسماء المحامين المقبولين للترافع أمام المجلس الأعلى، برسم سنة 2008، مصادق عليها من طرف السيد نقيب هيئة المحامين، مع قرص مدمج في الموضوع.

مع تحياتي.

وزير العدل

عبد الواحد الراضي